بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

حمدا لمن خلق الانسان وعلمه البيان وشكرا لمن اعله بديع المعاني في روائع التبيان وصلواته على نبيه المبعوث بأكمل الاديان المنعوت بأفصح اللسان وآله مصابيح العرفان ومفاتيح الفرقان وبعد فيقول مخدمك اللهم اياه الاصل فيه ياالله حذف حرف النداء وعوض عنه الميم ولايقاس عليه وعلى قوله ما اعطيتنا مثلها في المحمود عليه بمعنى لام التعليل من قبيل قوله تعالى ولتكبروا الله على ماهداكم اي لهدايته الله تعالى لكم وكلمة ما اما موصوله او موصوفة والعايد للمفعول محذوف اي على الشئ الذي اعطيناه او على شئ اعطيناه واما مصدرية وح لاضمار اي لاعطائك ايانا وكله من على الاولين تحتمل التبيين والتبعيض وعلى الاخر تبعيضية لاغير والصوايغ جمع سابغة وهي التامة الوافية والبالغ جمع بالغة وهي الكاملة الكافية والحكم جمع حكمة كالنعم جمع نعمة والحكمة هي العلم بالاشيا كما هي قيل والعمل على ماينبغي قال ابن سينا في الحكمة الفلاسفية الحكم راست كردار وقيل المراد الشريعة الحقة وذكر خصوص الحكم بعد عموم النعم تنبيه على جلالة شانها وبالة عظمها كما قال الله تعالى ومن يوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا قوله ونصلي اي ندعوا ولايتوهم كونه على التقرير ح لان هذا الحكم مخصوص بلفظ الدعا والهداية ان عدي الى مفعولها الثاني بنفسها فمعنى بعض الايصال وان عدي اليه بالى او اللام فمعناها ارادة الطريق والعرب اسم جنس للعربي كالعجم للعجمي وكان المراد بالعجم ههنا ماسوى العرب ويحتمل ان يكون الاكتفا بهما لكونهما العدد من بين النوع ولا فالهداية النبوية لايحصيها قال الله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وقوله على وجه اكمل وانم اما متعلق بالهداية او ايا لنبوة او بالصلاة او بالحمد وهذا على سبيل منع الخلو ويحتمل التعليق بالاثنين او الثلاثة او الاربعة على سبيل التنازع قوله لان الحمد يعم الفضايل هي المزايا الغير المتعدية والفواضل هي المزايا المتعدية فان قيل نفس المزايا لايتعدى وتعديته الاثر مشترك اجيب بانا لا نعم ان نفس الفواضل لاتتعدى فانها هي العطايا والنعم الانعام والاعطا

٧

ولا شك في تعديتها من المنعم الى المنعم اليه ولو سلم ان نفس الفواضل لايتعدى اي لايستقل من موصوفها فيقال المراد بالمزايا المتعدية الصفات الجميلة الفضيلة اي الثي شانها اسناد الشئ الى الغير كالعفو وايصال النفع والانعام فانها من المزايا تتعدى الى الغير بمعنى ان الصفة يتاثر من نفس تلك الصفة بخلاف الصفات الذاتية كالعلم ووجوب الوجود والحسن والاعتدال القامة فان بالجملة ليس المراد بالتعدية الانتقال بل الثاثير قوله من عظايم النوال في الصحاح النوال العطا وكذا النايل قوله مالا يحوم حوله وفي بعض النسخ حومه وفي الصحاح حام الطاير وغيره حول الماء وحومه يحومه حوما وحومة اي دار وحاصل النكتة الاولى ان في ايثار الحمد على الشكر اشارة الى ان المحمود تعالى شانه جامع بين جلايل الكمال وجزايل النوال اوانه تعالى لما كان جامعا للمحمدين كان الاتيان في مقام ثنائه الاتيان بما لا يختص بجهة دون جهة فتدبر واعتبر الوجهين في نظايرها قوله وانه ورد بلفظ الحمد له يقال لوريد المحافظة على لفظ الحديث لوجب الاتيان بالحمدلله بدل بحمدك لانا نقول انما عدل عنه لما سيجيء من قصد افادة الاستمرار التجددي هذا مع ان الرواية في الحديث مختلفة فقد روي هكذا لم يبد احمد الله وهذا يدل على انه لا يتعلق غرض بخصوص صيغة الحمد لله لكن لما اتفقت الروايات في لفظ الحمد كان الاولى الحافظة على القدر المشترك قوله اجذم بالذال المعجمة في الصحاح جذم الرجل بالكسر جذما صار اجذم وهو مقطوع اليد وفي الحديث من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله وهو اجذم وقد روي بالزاي من الجزم وهو القطع قال في الصحاح جزمت الشي قطعته هذا ويمكن ان يوجه ايثار الحمد على الشكر بانه لما كان اقوى افراد الشكر واظهرها دلالة على اتصاف المنعم بالكمال ما هو باللسان وكذا قال صلى الله عليه وسلم الحمد راس الشكر ما شكر الله عبد لم يحمده اختار الحمد تنبيها على هذا المعنى وبانه لما كان ما انعم الله عليه من تاليف هذا الكتاب نعمة تستوقبه القول والكلام ناسب مقابلة المنكر من هذا القبيل وهو الحمد قوله وعلى المدح عطف قوله على الشكر اي الحمد على

الجليلة

الفضيلة

الايصال

أي لهديكم

قال بعضهم والحق انه لا اجتماع للتضعيف بعد الاعلال

في الفرد

اثبت

المدح لان المدح يعم ما بالاختيار للممدوح فيه واعلم ان التخصيص بالاختيار
في الحد والتعميم في المدح يحتمل ان يكون باعتبار مدخول الباء عن المحمود به
والممدوح به ويحتمل ان يكون باعتبار مدخول على اعني المحمود عليه والممدوح
عليه وقد ذهب الى كل بعض واختار آخرون تخصيصها بالاختياري وحكموا
بتراد فهما واما التراد فعلى ما جرت التقسيم في الحد ايضا فلم يذهب اليه من يوثق
به وقد يفرق بين الحد والمدح بالعموم والخصوص من وجه اخص كما يقال الحمد
لا يكون الا بالفاعل المختار بخلاف المدح او يقال الحمد يختص بذوي العلم بخلاف
المدح او يقال الحمد يختص بالحي بخلاف المدح كما سينقله المحشي ويقال الحمد
لا يكون الا على جميل اختياري لا بمعنى ان يكون المحمود عليه نفسه ما فيه
اختيار بل بمعنى ان يكون صلته مختارا ولو في غيره وهذه الوجوه متقاربة
بل متحدة في المال والحاصل لو بنى الامر على التفرقة فوجه اختيار الحمد ما افاده
المحشي من الوجوه والدليل على التراد فوجه ايثار ه موافقة الكتاب والسنة
دون سائر الوجوه ويمكن ان يقال مع القول بالتراد انه اثر الحمد لكونه
نصا في كون المحمود تعالى حامدا مختارا وصل احسانه بخلاف المدح فانه يحتمل
ان ينتقل السامع من التراد الى العموم المشهور **قوله** ويكون بعد الاحسان قيل
القول بان الحمد يكون بعد الاحسان لا قبله ينافي القول بانه ثناء باللسان
على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة او بغيرها اقول كان مراده ان الحمد لا يقع
في مقابلة الاحسان الا بعد الاحسان بخلاف المدح فانه قد يكون الباعث عليه
احسانا راسلة يتوقع حصولها وهذا لا ينتضي ان لا يقع الحمد الا بازاء الاحسان
وقد اجيب بان المراد بالحمد ههنا هو الحمد العرفي وهو يجب ان يكون متعلقا
بالنعمة والتعريف المذكور هو تعريف الحمد اللغوي فارتفع الثاني وافيد ان فيه
نظرا لان المحشي ذكر في وجه ايثار اللام على الشكر ههنا عموم الحمد وشموله
للنعم وغيرها وهذا نص في ان المراد ههنا اللغوي لا العرفي **قوله** وان ما كان بحالة
من صفات الكمال صادر عنه باختيار قال في الحاشية فان قيل قد تقرر ان
الاختيار له تعالى في صفاته والا يلزم حدوثها قلت قد ذكروا ايضا ان الحمد لله تعالى

على صفاته توجب كونه مختارا فيها فاما ان يصار الى ما ذكره بعض الاذكياء انه لا يلزم
من كونه تعالى مختارا فيها حدوثها واما الى انه تعالى لما كان كاملا فيها وكان
بها فكانه مختار فيها انتهى كلامه والحاصل انهم قد ارتكبوا احد امرين مثنا فتين
فلا بد من الترجيح في احدهما ثم على تقدير الترجيح في الاول يظهر ما ادعاه في
اصل الحاشية من ان في الحمد اشعارا بان ماله تعالى من صفات الكمال وجوز ان
القول صادر عنه تعالى باختياره واما على تقدير الترجيح في الثانية وتسليم
الاولى فلا يبعد ان يقال ايثار الحمد للدلالة على انه تعالى مستقل في صفاته
وعطاياه كانه مختار فيها وللمتكلف ان يحمل كلام الحاشية على هذا واعلم انهم
ادعوا ان كون صفاته تعالى اختيارية يستلزم حدوثها واستدلوا عليه بان
اثر المختار مسبوق بالقصد والارادة والقصد الى ايجاد الاثر مقارن لعدمه
لان القصد الى ايجاد الموجود محال واورد عليه الامدي انكم ان اردتم ان
اثر المختار مسبوق بالقصد زمانا فممنوع ولم لا يجوز ان يكون اثر القصد
لا اتصافه بالصفة والا لزم حدوثها حقا قصدنا
مسبوقة ذاتا فيمتنع تركهم القصد الى ايجاد الاثر مقارن لعدمه انما يلزم
ذلك لو تقدم القصد زمانا ثم اعلم ان كون صفاته تعالى صادرة عنه بالاختيار
والايجاب انما يتصور على مذهب الاشاعرة من كون صفاته تعالى زايدة على ذاته
واما على القول بعينيتها كما هو الحق فلا صدور لا بالايجاب ولا بالاختيار ومما
ينبه على صحة هذا المذهب ان الصفات لو كانت زايدة قايمة بذاته تعالى فصدورها
عنه اما بالايجاب فيلزم كونه تعالى فاعلا موجبا في البعض فهو خلاف ما اطبق عليه
الكل واما بالاختيار فيلزم التسلسل في الصفات التي يتوقف التاثير الاختياري
كالعلم والقدرة والارادة والقول بعينية تلك الصفات فزيادة تا سواها
بحث بالاتفاق **قوله** وانا له شيء اي شريف **قوله** ولما ذكرنا من الوجهين في
الاول اي في ايثار الحمد على الشكر والوجهان فيه موافقة الكتاب والسنة **قوله**
عاطلة اي عارية وحلية الرجل صنيعته كذا في الصحاح وينسب الزينة ايضا
قوله لان الفعل المضارع يدل على الاستمرار التجددي بخلاف الماضي فانه يدل على

التجدد دون الاستمرار التجددي بخلاف الماضي فانه يدل على التجدد قوله في هذا المقام اي مقام التجدد بآلاء لانعام بخلاف ما اذا كان في مقابلة الصفات الكماليه قوله كما ذكره في المفصل حيث قال الله احمد على ان جعلني من علماء العربيه قوله لما يتضمنه من الاشارة قيل او كمال شفقته على اخوانه من العلماء الراسخين حيث شاركهم في هذا الحمد نظيره ما وقع حيث قيل السلام علينا اقول او للاشارة الى ان حمد الله تعالى ليس مما يقوم به احد دون احد فان من شيء الا يسبح بحمده والتفصيل ههنا ان صيغة المتكلم مع الغير يدل على وجود مشارك للحامد في اصل الحامدية فهذا المشارك انما هو صنف من العلماء الراسخين او هو نوعه من الانسيين او هو جنسه من الملئكه والجنة والناس اجمعين او كل العالمين او ما يختص به من الجوارح والموارد والتشريك بالغير على اي تقدير اما للاستعانة او الاشفاق عليه او لدفع توهم اختصاص الحامدية ومفروض الثلاثة في الخمسة عشر وان لم يخل بعضها عن بعض لاحتمال تشريك الموارد للشفقة عليها ويحتمل وجود لخوف المشارك في سبب التشريك لا يخفى عليك بعد التامل قوله حمد الله تعالى يعم الموارد الثلاثة افيد ان هذا انما يقتضي ان يكون الحمد محمولا على المعنى العرفي الذي هو الشكر اللغوي وقريب منه ما في تقارات وما ذكره سابقا في وجه ايثار الحمد على الشكر من قصد تعميم الفضايل والفواضل يقتضي ان يكون المراد بالحمد ههنا اللغوي فيتناولهما نوع من الثاني وغاية التوجيه ان يقال الحمد ههنا لغوي ويختص بالسان غاية الامر ان يقترن بموافقه اعتقاد الجنان وافعال الاركان لا على انها اجزاء لمعنى الحمد بل على انها مقترنة معه ومن ارادته عبارة المحشي لا تتوطد التكلف حيث قال ووجهه ان يجعل اقول ولا يخفى ان ما افيد كما لا يصلح توجيها لعبارة المحشي لا يصلح توجيها لايثار صيغة المتكلم مع الغير اللهم الا ان يوجه بوجه بعيد بجعل شرط الحمد حامدا فان نسبة الفعل الى الشرط له تتعارف بخلاف نسبته الى الآلة والوجه ان يقال ان هذا مساعدة في استحقاقه تعالى للحمد اللغوي حتى ينبغي ان لا يحمد باللسان وحده بل ينبغي ان يصير سائر الاعضا لسانا في حمده تعالى كما يقال ابصار الجيب ليس باليمين وحده بل بجميع الجوارح ومحبته

ومحبته ليس بالقلب وحده بل بجميع الاعضا قال الشاعر

ليس الفواد محل حبك وحده ٭ كل الجوارح في هواك فواد

ووجه ان يجعل ما يحمد به من الموارد حامدا تقبل المشاركة من قوله غمدك ان نفس الشخص للحامد داخل ولا يخفى انه يبعد جعل التاء للفعل مشاركا للفاعل في الاخبار عن الفعل كما يقال يتطلع باعتبار اسناد القطع الى القاطع والى التة مجازا اقول قد يناسب امثال ذلك في المقامات الخطابية والشعرية كما قدمناه ولا يلزم منه ان يكون حسنا في جميع المقامات ثم لا شك في لفظ وافادته بالغة في مقام الحمد والذوق السليم يشهد به قوله هذا كما ذكره بعض اهل التحقيق المراد به الغزالي وفيه نظر ووجه التنظير انه جعل ما يصلي بها من الظاهر والباطن مصليا فكذا ههنا جعل ما يحمد به حامدا ويرد عليه شهادة منه على امتناع تشريك الآلة مع الفاعل في الخطابيات قوله صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة كذا في الحديث الفذ الواحد وقد فذ الرجل فذا اذا انفرد عنهم وبقي فردا قوله واشر حروف الخطاب اقول فيه نظر لان حرف الخطاب هو الكاف في نحو ذلك واياك واما في نحو يحمدك فالكاف ضمير واسم لحرف والجواب انه اراد بالحروف ما يقابل اللفظ المركب من الحروف واراد بالحرف مطلق اللفظ او مطلق الكلمة اطلاقا للخاص على العام هذا وقد صرح صاحب الكشاف بان القدماء كثيرا ما يتسامحون فيطلقون الحرف على اسماء حروف المباني وعلى الظروف ونحوها من الاسما الاشارة والضماير وغيرها قال السيد الشريف واهل فارس التسامح في اسما الحروف رعاية الموافقة بين الاسم وسماه في التعبير عنهما بالحرف وان اختلف معناه نهما ويجوز ان يكون من قبيل اطلاق الاسم المدلول على الدال واما في الظروف ونحوها من اسماء الاشارة وغيرها فالشبيه على نوع قصور فيها عن مرتبة الاسما الكاملة او مشابهتها للحروف انتهى كلامه فقد اتضح مما افاده السيد الشريف وجه ثالث وهو ان يكون اطلاق الحرف على ضمير الخطاب لعلاقة المشابهة وسيأتيك في مباحث البيان من كلام الشارح التصريح بجواز ان يكون استعمال لفظ في معنى واحد استعارة باعتبار ومجازا مرسلا باعتبار آخر كاطلاق المشفر على شفة غليظة قوله بل ربما يدعى ان

المجموعة حاشية القليوبي على شرح البهجة
للشيخ الإسلام زكريا الأنصاري قدس سره

شيخ [illegible] ود الشيخ الامام

[illegible] صحيح وهو ان لا يجعل اللام صلة للنظر بل تعليلا لكونه نظيرا فالمعنى ان الله
ان يقال انه نظير اى لما نحن فيه بحيث ترى فيه وجود الشيء مترتبا على عدمه كما نحن
فيه وهذا وان كان بعيدا من حيث اللفظ فى الجملة الا انه قريب من حيث المعنى فتبصر قوله
ثم فكانه قال بعضهم حقيقة اه هذه عبارة الشرح قوله لتوجه المنع عليه تعليل للمنع
قوله وان امكن دفعه بتكلف وهو على ما افاده حاشية الشرح ان العبارة الشائعة
فى مثل هذه المواضع هى المنفصلة فلا عدل عنها الا منه منه فلا يد من نكتة والاشتغال
بعدم انحصار اللازم من الانفصال على ما هو الظاهر المتبادر يصلح نكتة للعدول
فيحمل عليه وفيه تامل لان عدم الدلالة على الانحصار انما يصلح نكتة للعدول فلم لا يحمل
عليه فالمنع باق بحاله وان كان التكلف مشهورا بهذا كذا افيد قوله وذكر على سبيل العادة
يعنى ان العادة جارية على ان صدور هذا الكلام عن المحترز انما يكون بالنسبة
الى من لا يعرف حاله وهو يخفيها عنه كذا افيد قوله بل يكون كلامه حقيقة الخ
قد يكون حقيقة وذلك اذا نصب قرينة على خلاف الظاهر فحاصل السؤال
ان هذين التقديرين مما لا حاجة اليهما اذ يتصور صحة انتفائهما كون المثال حقيقة
وتقدير الجواب ح ان ذكر القيدين لفائدة اخرى وهى تتميم المثال لكونه حقيقة
حتى لا يحتمل خلاف المثال وانت خبير بان عند انتفاء القيدين لا يحصل هذا
الغرض فافهم وفى كلام الشارح فى بيان مثال القسم الرابع اشارة الى هذا
المعنى فتبصر قوله الى ان تقديم المسند اليه للقصر المسند وهو العلم
على المسند اليه قوله بل اذا كان الاسناد الملابسة كان مجازا ولا مانع من
قبيل ما لا يعتد ولا بعد فى الحقيقة ولا فى المجاز بل يجب قبوله الى ما يكره
كما مر به فى المفتاح قوله لا يظهر للتقييد بالملابسة فائدة اذ يكفى فى
تعريف المجاز ان يقال انه اسناد الفعل او شبهه الى ملابس يكون غير ما هو
له واما غير الملابس الذى هو له فامر زائد لا حاجة اليه وكونه بيانا للواقع
لا يجزى نفعا فانه عدول عن ظاهر اللفظ من غير حاجة الا ان يقال انه قصد
كون الاستثناء متصلا فجعل المستثنى منه الملابس حتى يكون المستثنى من
جنسه وفيه ايضا نظر قوله والظاهر كلامه ان لم يجعل كلمة من فى من الفعل

ان ٣

[illegible] ز فى الارتداع وسلزمه واما ان وجوده فى نفس الامر كان فى الارتداع
مقارنا او على تقدير التامل فلا وهذا ظاهر وكانه فى قوله اخر افيتامل فيرتفع ايهام
لهذا ويؤيده ما يوجد فى بعض النسخ بدل ذلك فيتامل والارتداع قوله وبذلك
يندفع ما ورد ووجه الدفع انه لم يقل ان مجرد المعلومية يكفى فى الارتداع
المطلق بل فى الارتداع على تقدير التامل يعنى هذا المجموع يعنى فى هذا الارتداع
المقيد المقيد ولم يترتب هذا الا على مجرد المعلومية كذا افيد قوله وايضا التامل
فى الدليل يفيد العلم وبه فاى حاجة اه يعنى ان التامل مقتض للعلم اولا
يكون التامل الا بعد تمام القيد بالتامل لا حاجة الى القيد بالمعلومية مع
لزومه عنه ووجه الدفع منوط بالمقدمة المهدة فى اول الجواب وتوضيحه
انه كوكان اللازم هو الارتداع المطلق صح انه لما اشترط بالتامل لا يكون كذلك
بعد العلم فلا حاجة معه الى الاشتراط بالمعلومية وليس كذلك بل اللازم
هو الارتداع المذكور اعنى الارتداع المقيد بكونه على تقدير التامل وكاشتراط
فى اشتراطه بالمعلومية فيثبت الاحتياج الى القيد المذكور وقائل ان
يقول انه لو وقع اولا التقييد بالتامل وثانيا التقييد بالعلم صح ان يقال
لا حاجة الى التقييد بالمعلومية ولما اذ قيدا اولا بالمعلومية وثانيا بالتامل
فلا يتاتى ذلك لان التقييد بالمخصصات الضرورية بعد التتميمات داب
متعارف فى الصناعات كذا افيد قوله ولك ان تقول انه هذا لا يصح جدا جواب
آخر عن قوله وايضا اذ الاعتراض ان التامل يغنى عن العلم فالجواب بان العلم
لا يخلو عن التامل ليس فى مقابلته وكذا لا يصح جواب اخر عن الايراد الاول
اعنى قوله لانه يدل على ان آه لان المعترض لم يدع ان مجرد العلم كاف بل قال
ان مقتضى كلام الشارح فى الشرح ذلك حيث قال ما لم يكن حاصلا عند فلا وجه
للجواب عنه بامر غير كائن فى الواقع بمقتضى شئ اخر من عبارة الشرح فان
الاول غير مقابل والثانى اعتراف بتناقض قبل فكانه جواب سؤال برهاسوم
هنا ان يقال لما ان التامل يغنى عن العلم لكن نقول العلم يغنى عن التامل
فاجاب بانه لا يغنى فتامل افيد قوله ولا يخفى عليك ان الاحسن لا يخفى ان كلام الشا

تامل

حاشية القليوبي على شرح البسملة
للشيخ الإسلام زكريا الأنصاري قدس سره

للشيخ

ومن شرح حدود الشيخ الإمام
شيخ الإسلام سراج الدين المكي
تعالى

ومخالفة صحة الاسناد الى غير ما هو له فان الاسناد الخ ش ر م ح
لمجرد كونه ملابسا للفعل كالفاعل وما خصوصية كونه ظرفا فلا يصح الاسناد اليه بل
الاسناد اليه من حيث هو ظرف غير صحيح فصح ان الاسناد للمجرد الملابسة اعم
ان يلاحظ الخصوصية مجاز وهذا الذي غير متحقق في الاسناد الى ما له خصوصية
خصوصية كونه له ظرفا مثلا فافهم قوله ليس بحقيقة ولا مجاز عند المصنف
الاسناد الى الملابس قال في الشرح لفظ ما في التعريف اي في تعريف الحقيقة عبارة عن
الملابس اي الفاعل او مفعول به هو له على ما صرح به فيما سيجيء قوله ولملابسات اه
وقد لخذ كون الاسناد الى ملابس في تعريف المجاز وح فالاسناد الى المبتدا لخذ له
ليس بحقيقة ولا مجاز وكذا الى الموصوف ح مثل ناقة آكلة على التركيب التوصيفي قوله ح
ولا ينبغي ان يذهب عليك الرمز اشارة الى وجه بعد فرغ عن تتميم الاسناد الملفوظ
بالتعريف فان التعريف الاسناد الواقع مستمدا ولما عن المبحث فان وضع الكتاب
للبحث عن احوال الاسناد الجزئي قوله لانه اندراج المطلق في المقيد فيكون مرجع الضمير
المذكور اضمنا ويحتمل القول بالاستخدام ايضا قوله ويجوز بما جوزه البعض من كون
القسم اعم من المقسم فساد ذلك واضح الا ان يراد بالقسم قدر فيكون الحقيقة
والمجاز قيما عن قيد قيدين لقسم الاسناد بعبارة الايضاح وغيره من تقسيم الكتاب
البهائي فلفظ البعض غير مصيب بحيزه نعم هذا يصلح توجيها لمن جمع وقطع النظر عن
عبارته وفيه بعد تكلف فانه خلاف ظاهر عبارة التلخيص جدا قوله لان المعرف يكون هو
المقيد ايضا لا المطلق كما هو الحق وذلك لان المعرف يكون هو المجازي العقلي الواقع
في النسبة الاسنادية لا انه اعم الاسناد بالنسبة الى المذكور صريحا والمذكور ضمنا
لكن هذا المعنى لا يخرج المعرف عن كونه مقيدا بل هو بعد يكون في النسبة الاسنادية
على وجه الاعم وغير شامل لما يكون في النسبة التعلقية والاضافية ويمكن
ان يقال ما من مجاز عقلي الا وهو في نسبة اسنادية فمثل نزلت الليل المجاز
في النسبة التعلقية بل فيما يتضمنه من النسبة الاسنادية وهي ان الليل صنع
في مثل جرى النهر ليس المجاز في النسبة الاضافية المذكورة صريحا بل فيما يتضمنه
من النسبة الاسنادية وهي ان النهر جار فالمجاز العقلي فيما يكون في

زائدة بل جعلها متعلقة بمحذوف يكون حالا من الموضع قوله ان المراد انه لا يسند
اليه بانيا على معناه اقول الظاهر ان الكلام في افراد المفعول به كالخشبة والمفعول
به كزيد في المثالين المذكورين وان معنى الخشبة لا يتبدل باسناد الفعل اليها
بل انما يتبدل ما هو معنى اللفظ المفعول به بحسب الاصطلاح فقول كما يراد به
بانيا على معناه حقه ان يقول بانيا على صفته فاما ان يراد بالمعنى الصفة كما يراد به
اذا قوبل بالعين او يركب استخدام فيراد بضمير المفعول اولا افراده وثانيا نفسه
قوله على معناه لفظه قوله بل لكونه معمولا للفعل اي مجرد ذلك والا فهو على الاول
ايضا معمول للفعل قوله يبقى على معناه وهو ما وقع عليه فعل الفاعل فيه تامل قوله
وقد يقال المفعول به لا يظهر فرق بين هذا الجواب وسابقه بل التامل شهد
باتحادهما قوله من غير تقييد بالمنصوب فيه تامل قد مرت الاشارة اليه وهو انهم
وان لم يقيدوا بالمنصوب بناء على انه حكم ثبت للمفعول به لكنهم قد اخذوا في
تعريفه ما يستلزم كونه منصوبا ويخرج مفعول ما لم يسم فاعله قال والمراد بفعل
الفاعل فعل اعتبر اسناده الى ما هو فاعل حقيقة او حكما فخرج به مثل زيد في ضرب
زيد على صيغة ضرب المجهول فانه لم يعتبر اسناده الى فاعله هذا كلامهم وهو صريح
في ان المفعول به ما دام باقيا على الصيغة المعتبرة المصطلح عليها لا يسند اليه
الفعل فتامل قوله اما لو غير الضمير بذلك فاول الامر بل آخره تغيير الضمير بذلك
في اول الامر غير متصور فان قوله للمبني للمفعول للفاعل وفي المبني للمفعول كقول المتمم
فيما سبق اذ كان مبنيا له كل ذلك قيد للاسناد لا للفاعل والمفعول فكيف يفهم
هذا التقييد من الضمير الراجع الى الفاعل والمفعول بل الحق ان قوله يعني غير الفاعل
آه قصده ان المراد بالاسناد الى غير الفاعل والمفعول ليس مطلق الاسناد الى
غيرهما بل الاسناد الكائن الى غير الفاعل في المبني للفاعل والى المفعول في المبني له
وبالجملة نبه اشارة الى انه اريد بالاسناد المذكور بعض افراده بقرينة ما سيق فلا
تغفل قوله والا كان الاسناد الى ما هو له مجازا غير مرضي فان المجاز ليس هو الاسناد
الواقع لمطلق الملابسة بل هو الاسناد الى غير ما هو له لمطلق الملابسة وهذا من
فوائد بعض اخوان المشتغلين قوله بل لاجل انه هو له يعني ان تلك الخصوصية

فهرسة هذا المجموعة

حاشية القليوبي على شرح البسملة لشيخ الاسلام زكريا الانصاري قدس سره

وشرح البسملة لشيخ الاسلام زكريا الانصاري رحمه الله تعالى

وشرح حدود الشيخ الامام العلامة جمال الدين المكي الفاكهي رحمه الله تعالى

وكتاب الفوائد الطلعة العلوية لحل الفاظ شرح الآجرومية لمولانا الشيخ علي الحلبي رحمه الله تعالى

وشرح الغاز المحوية لابن هشام رحمه الله تعالى

ومتن الاظهار له ايضا

شرح القطر لابن هشام

وقف لله تعالى

خصه

نهاية المخطوطة